



Distr.: Limited
18 November 2016
Arabic
Original: English

الاتفاقية الإطارية بشأن تغيّر المناخ



مؤتمر الأطراف

الدورة الثانية والعشرون

مراكش، ٧-١٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٦

البند ٤ من جدول الأعمال

التحضيرات لدخول اتفاق باريس حيز النفاذ

ولعقد الدورة الأولى لمؤتمر الأطراف العامل

بوصفه اجتماع الأطراف في اتفاق باريس

التحضيرات لدخول اتفاق باريس حيز النفاذ ولعقد الدورة الأولى
لمؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في اتفاق باريس

مقترح مقدم من الرئيس

مشروع المقرر -/م أ-٢٢

التحضيرات لدخول اتفاق باريس حيز النفاذ ولعقد الدورة الأولى
لمؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في اتفاق باريس

إن مؤتمر الأطراف،

إذ يشير إلى اتفاق باريس، المعتمد بموجب الاتفاقية،

وإذ يشير أيضا إلى المقرر ١/م أ-٢١،

وإذ يؤكد أهمية الشمول والشفافية والانفتاح في إنجاز برنامج العمل الناشئ عن

الطلبات ذات الصلة الواردة في المقرر ١/م أ-٢١،



الرجاء إعادة الاستعمال

GE.16-20509(A)



* 1 6 2 0 5 0 9 *

وإذ يشدد على الحاجة الملحة لإنجاز برنامج العمل الذي يقضي به اتفاق باريس والناجم عن الطلبات ذات الصلة الواردة في الفرع "ثالثا" من المقرر ١/م-٢١ بغية التعجيل بتنفيذه،

وإذ يدرك الحاجة إلى أن ينتهي العمل المتصل بتنفيذ اتفاق باريس إلى محصلة مجدية وناجحة،

أولا - بدء نفاذ اتفاق باريس والتوقيع عليه

- ١ - يرحب ببدء نفاذ اتفاق باريس في ٤ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٦؛
- ٢ - يرحب أيضا بتوقيع جميع أطراف الاتفاقية تقريبا على اتفاق باريس؛
- ٣ - يهنئ الأطراف التي صدقت على اتفاق باريس أو قبلته أو وافقت عليه ويدعو الأطراف التي لم تقم بذلك إلى إيداع صك تصديقها على الاتفاق أو قبولها له أو موافقتها عليه أو انضمامها إليه، حسب الاقتضاء، لدى الوديع في أقرب وقت ممكن؛
- ٤ - يعرب عن تقديره للأمين العام للأمم المتحدة لتنظيمه الاحتفال التاريخي الرفيع المستوى للتوقيع على اتفاق باريس في ٢٢ نيسان/أبريل ٢٠١٦ الذي قام بمناسبة ١٧٥ طرفا بالتوقيع على اتفاق باريس وقام ١٥ طرفا بإيداع صك تصديقها على الاتفاق أو قبولها له أو موافقتها عليه لدى الوديع؛
- ٥ - يعرب أيضا عن تقديره للأمين العام للأمم المتحدة لتنظيمه الحدث الرفيع المستوى الخاص بشأن التصديق على اتفاق باريس في ٢١ أيلول/سبتمبر ٢٠١٦ الذي قام بمناسبة ٣١ طرفا بإيداع صك تصديقها على الاتفاق أو قبولها له أو موافقتها عليه لدى الوديع؛

ثانيا - إنجاز برنامج العمل في إطار اتفاق باريس

- ٦ - يحيط علما بتقارير الهيئات الفرعية وهيئات تشغيل الآلية المالية والهيئات المنشأة بشأن التقدم المحرز في تنفيذ برنامج العمل المنبثق عن الطلبات ذات الصلة الواردة في المقرر ١/م-٢١ وفقا لولاية كل منها؛

٧ - يحيط علماً أيضاً بالدعوة الموجهة من مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في اتفاق باريس في دورته الأولى إلى مواصلة الإشراف على تنفيذ برنامج العمل في إطار اتفاق باريس، المبين في الفقرات ٥ إلى ٧ من القرار 1/CMA.1^(١)، وفقاً للترتيبات الواردة في المقرر ١/م أ-٢١؛

٨ - يحيط علماً كذلك بنظر الفريق العامل المخصص المعني باتفاق باريس في إرشادات إضافية بشأن البلاغ عن التكيف المشار إليه في الفقرتين ١٠ و ١١ من المادة ٧ من اتفاق باريس، بما في ذلك، في جملة أمور، باعتباره جزءاً من المساهمات المحددة وطنياً؛

٩ - يحيط علماً بنظر الهيئة الفرعية للتنفيذ في وضع طرائق وإجراءات لتشغيل واستخدام السجل العام المشار إليه في الفقرة ١٢ من المادة ٧ من اتفاق باريس؛

١٠ - يطلب إلى الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية والهيئة الفرعية للتنفيذ والفريق العامل المخصص المعني باتفاق باريس والهيئات المنشأة بموجب الاتفاقية أن تسرع في عملها بشأن برنامج العمل المبين في الفقرات ٥ إلى ٧ من القرار 1/CMA.1^(٢)، وأن تحيل النتائج إلى مؤتمر الأطراف في أجل أقصاه انعقاد دورته الرابعة والعشرين (كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨)؛

١١ - يقرر أن يعقد، في دورته الثالثة والعشرين (تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٧)، اجتماعاً مشتركاً مع مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في اتفاق باريس، في الجزء الثاني من دورته الأولى لاستعراض التقدم المحرز في تنفيذ برنامج العمل في إطار اتفاق باريس؛

١٢ - يقرر أيضاً إنهاء برنامج العمل في إطار اتفاق باريس بأسرع ما يمكن وإحالة النتائج في أجل أقصاه انعقاد الجزء الثالث من الدورة الأولى لمؤتمر الأطراف العامل بوصفه

(١) ترد الفقرات ٥-٧ من القرار 1/CMA.1 كما يلي:

”٥ - يدعو مؤتمر الأطراف إلى أن يواصل إشرافه على تنفيذ برنامج العمل بموجب اتفاق باريس وفقاً للترتيبات الواردة في القرار 1/م أ-٢١، وأن يسرع العمل ويحيل نتائجه، على أقصى تقدير، إلى الجزء الثالث للدورة الأولى لمؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في اتفاق باريس، المزمع عقدها باقتران مع الدورة الرابعة والعشرين لمؤتمر الأطراف (كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨) للنظر فيها واعتمادها؛

٦ - يدعو أيضاً مؤتمر الأطراف إلى أن يواصل الإشراف على العمل بشأن المزيد من التوجيهات فيما يتصل بالبلاغ المتعلق بالتكيف، بما في ذلك في جملة أمور، كعنصر من المساهمات المحددة وطنياً، المشار إليها في الفقرتين ١٠ و ١١ من المادة ٧ من اتفاق باريس؛

٧ - يدعو كذلك مؤتمر الأطراف إلى مواصلة الإشراف على العمل بشأن وضع طرائق وإجراءات تشغيل واستخدام السجل العام المشار إليه في الفقرة ١٢ من المادة ٧ من اتفاق باريس؛“.

(٢) انظر الحاشية ١.

اجتماع الأطراف في اتفاق باريس بالتزامن مع الدورة الرابعة والعشرين لمؤتمر الأطراف، للنظر فيها واعتمادها؛

ثالثا - المسائل الإضافية المتعلقة بتنفيذ اتفاق باريس

١٣ - يحيط علما بدعوة مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في اتفاق باريس إلى أن يطلب إلى الفريق العامل المخصص المعني باتفاق باريس أن يواصل النظر فيما يمكن من مسائل إضافية متعلقة بتنفيذ اتفاق باريس والدعوة إلى عقد الدورة الأولى لمؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في اتفاق باريس؛

رابعا - صندوق التكيف

١٤ - يطلب إلى الفريق العامل المخصص المعني باتفاق باريس أن يقوم، أثناء النظر في الأعمال التحضيرية اللازمة فيما يتعلق بصندوق التكيف، بتناول ترتيبات الإدارة والترتيبات المؤسسية والضمانات وطرائق التشغيل المتعلقة بصندوق التكيف المنبثق عن اتفاق باريس؛

١٥ - يدعو الأطراف إلى أن تقدم، بحلول ٣١ آذار/مارس ٢٠١٧، آراءها بشأن ترتيبات الإدارة والترتيبات المؤسسية والضمانات وطرائق التشغيل المتعلقة بصندوق التكيف المنبثق عن اتفاق باريس؛

خامسا - الحوار التيسيري لعام ٢٠١٨

١٦ - يطلب إلى رئيس مؤتمر الأطراف في دورته الثانية والعشرين أن يقوم، بالتعاون مع الرئيس المقبل لمؤتمر الأطراف في دورته الثالثة والعشرين، بإجراء مشاورات شاملة وشفافة مع الأطراف بشأن تنظيم الحوار التيسيري المشار إليه في الفقرة ٢٠ من المقرر ١/م أ-٢١، بما في ذلك أثناء دورات الهيئات الفرعية المقرر عقدها في أيار/مايو ٢٠١٧ والدورة الثالثة والعشرين لمؤتمر الأطراف، وتقديم تقرير مشترك في هذا الشأن إلى مؤتمر الأطراف في دورته الثالثة والعشرين بشأن الأعمال التحضيرية لهذا الحوار؛

سادسا - تعزيز العمل قبل عام ٢٠٢٠

١٧ - يهنئ الأطراف التي قبلت تعديلات الدوحة المدخلة على بروتوكول كيوتو؛

١٨ - يشدد على الحاجة الملحة إلى بدء نفاذ تعديلات الدوحة، ويدعو الدول التي لم تودع صكوك قبولها لدى الوديع إلى القيام بذلك في أقرب وقت ممكن؛

- ١٩ - يثني على المؤازرين رفيعي المستوى، ويرحب بشراكة مراكش للعمل المناخي العالمي^(٣)؛
- ٢٠ - يحيط علماً بالقرارات^(٤) المتخذة في الدورة التاسعة والثلاثين لجمعية منظمة الطيران المدني الدولي في ٦ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٦؛
- ٢١ - يرحب باعتماد اجتماع الأطراف في بروتوكول مونتريال بشأن المواد المستنفدة لطبقة الأوزون، في اجتماعه الثامن والعشرين، تعديلات كيغالي؛
- ٢٢ - يحيط علماً بالآثار التقديرية المترتبة في الميزانية على الشراكة المشار إليها في الفقرة ١٩ أعلاه، ويطلب أن يكون اضطلاع الأمانة بالإجراءات المطلوبة بموجبها مرهونا بتوافر الموارد المالية.

(٣) متاحة في الموقع التالي http://unfccc.int/paris_agreement/items/9951.php.

(٤) قرار الجمعية ٣٩-٢ بشأن تغير المناخ المعنون "بيان موحد بسياسات وممارسات الإيكاو المستمرة في مجال حماية البيئة - تغير المناخ" وقرارها ٣٩-٣ بشأن الخطة العالمية للتدابير القائمة على آليات السوق المعنون "بيان موحد بسياسات وممارسات الإيكاو المستمرة في مجال حماية البيئة - الخطة العالمية للتدابير القائمة على آليات السوق".